



جمهورية الشرق العربيّة المتحدّة

الجريدة الرسمية

السنة العاشرة
العدد ٥٠٠ "تابع مكرر"
٢٦ ذى القعدة ١٣٨٦
٧ مارس ١٩٦٧

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٤ مكرر "أ" لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات محمود حسن القباشي وعائلته

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال وممتلكات المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص

والهيئات ؛

قرر :

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات محمود حسن القباشي وعائلته، ويسرى بشأن تلك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما على هذه الأموال والممتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ ذى القعدة سنة ١٣٨٦ (٧ مارس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر